

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 390 | لكن إغناء الثاني عن الأول مما يتسامح فيه ، بخلاف / 62 - أ / العكس ، |
فتأمل . | | (فالسقط) أي الحذف ، (إما أن يكون من مبادئ السند) أي [85 - ب] |
أوائله . (من تصرف مصنف) ، فمن الأولى : للتبعيض ، والثانية : ابتدائية . وأشار |
المصنف في الشرح إلى تقدير مضاف ، والمعنى أنه نشأ من تصرف مصنف ، أعم | من أن يكون
مخرجا أو غيره ، وسواء كان السقوط من الابتداء فقط ، كما في الصورة الثالثة من الصور
المذكورة للمعلق كما سيأتي . أو منها مبدوء | بالسقوط من الأوسط ، كما في الصورة
الثانية ، أو من الآخر أيضا كما في الصورة | الأولى . | | (أو من آخره أي الإسناد)
والأولى أي السند ، فكأنه أشار إلى أن المعتمد | اتحاد الإسناد والسند . والمراد أن يكون
السقوط من آخر السند فقط ، بقريئة | المقابلة ، أو يقال : المراد من مبادئ السند ، ما
يقال له المبادئ عرفا ، فتكون | جمعية المبادئ مع وحدة الآخر كذلك . | | (بعد التابعي
(قيد للآخر ، (أو غير ذلك) أي من غير شرط الأولية | والآخرية ، أو من غير ذلك المذكور
من المبادئ المقيدة والآخر . |